|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| A picture containing text, clipart  Description automatically generated | المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-23)**دبي، 20 نوفمبر – 15 ديسمبر 2023** |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | **الإضافة 3للوثيقة 44(Add.22)-A** |
|  | **13 أكتوبر 2023** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |
|  |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| ‎‎‎‎‎‎بند جدول الأعمال (C)7 |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، (2002 لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)،** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة للأرض؛

7(C) الموضوع C – حماية الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية العاملة في النطاقات GHz 8/7 وGHz 30/20 من إرسالات الأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض العاملة في نطاقات التردد ذاتها وفي نفس الاتجاهات

الخلفية

أدرج الموضوع C في إطار بند جدول أعمال 7 للمؤتمر WRC-23 للتحقق من فعالية الحماية التنظيمية للخدمة المتنقلة الساتلية (MSS) المستقرة بالنسبة إلى الأرض (GSO) من التداخل الناجم عن أنظمة ساتلية غير مستقرة بالنسبة إلى الأرض (non-GSO)، ولتحديد أوجه عدم الاتساق المحتملة في أحكام لوائح الراديو (RR) المطبقة على نطاقات التردد: 250 7‑750 7 MHz (فضاء-أرض)، 900 7-400 8 MHz (أرض-فضاء)، 20,2GHz 21,2‑ (فضاء-أرض)، 30-31GHz (أرض‑فضاء). ولا تخضع حالياً تخصيصات التردد للأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض للتنسيق مع شبكات الخدمة المتنقلة الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض بموجب الرقم **11A.9** من لوائح الراديو (الرقمان **12A.9** و **13.9**من لوائح الراديو). ومع ذلك يطبق الرقم **21.9** من لوائح الراديو على الأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في النطاقات التي يغطيها الرقم **461.5** من لوائح الراديو.

وإذا رأت إحدى الإدارات أن التداخل غير المقبول قد ينجم عن نظام غير مستقر بالنسبة إلى الأرض في نطاقي التردد GHz 21,2‑20,2 و30‑31 GHz أو عن خدمة ثابتة ساتلية (FSS) في نظام غير مستقر بالنسبة إلى الأرض في النطاقين MHz 7 750-7 250 وMHz 8 400-7 900 في شبكاتها المتنقلة الساتلية (MSS) في نظام GSO القائمة أو المخطط لها، يمكن لهذه الإدارة أن ترسل تعليقاتها إلى الإدارة المبلغة المسؤولة عن النظام غير المستقر بالنسبة إلى الأرض طبقاً للرقم **3.9** من لوائح الراديو. ومع ذلك، وبالنظر إلى أن حل الصعوبات فيما يتعلق بالتخصيصات للأنظمة non-GSO الخاضعة للرقم **3.9** من لوائح الراديو ليس له أي آثار تنظيمية فيما يتعلق بتسجيل التخصيصات، يبدو أن حماية الشبكات GSO MSS تقوم على أساس أفضل جهد فقط. وجدير بالذكر أن هذا ليس هو الحال بالنسبة إلى تخصيصات للأنظمة non-GSO MSS في النطاقات التي يشملها الرقم **461.5** من لوائح الراديو. وفي الواقع، يؤدي التطبيق غير الناجح للرقم **21.9** من لوائح الراديو (أي عدم وجود اتفاق) إلى تسجيل في السجل الأساسي الدولي للترددات (MIFR) مع نتيجة مؤاتية لكن التخصيص المسجل مرهون بعدم التسبب في تداخل ضار وبعدم المطالبة بالحماية من تخصيصات الإدارة المعترضة، أي الإدارة التي أعربت عن عدم موافقتها (انظر أيضاً الرقم **1.31.11** من لوائح الراديو).

وبموجب الرقم **2.22** من لوائح الراديو، يجب على أنظمة السواتل non-GSO ألا تتسبب في تداخلات غير مقبولة لشبكات السواتل GSO في الخدمة الثابتة الساتلية (FSS) والخدمة الإذاعية الساتلية (BSS). غير أن الشبكات GSO MSS لا يشملها الرقم **2.22** من لوائح الراديو. ونظراً لهذا النقص الظاهر في الإطار التنظيمي، فإن حماية الشبكات GSO MSS من الأنظمة non‑GSO في هذه النطاقات غير مضمونة.

وقد بينت الدراسات التي أجراها قطاع الاتصالات الراديوية أن الإطار التنظيمي الحالي لا يوفر حماية كافية للخدمة GSO MSS وينبغي تعديله لتوسيع مفهوم الرقم **2.22** من لوائح الراديو ليشمل حماية الخدمة GSO MSS.

وفي هذا السياق، تقترح إدارات الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات إدخال تغييرات على الرقم **461.5** من لوائح الراديو وتقترح أيضاً إضافة حكم جديد للمادة **22** من لوائح الراديو لتوسيع مفهوم الرقم **2.22** من لوائح الراديو ليشمل الخدمة GSO MSS في نطاقات التردد المعنية وفقاً للأسلوب‎ C2 ‎في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر في الموضوع ‏C، البند 7 من جدول أعمال المؤتمر العالمي ‏للاتصالات الراديوية لعام 2023.‏

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد
(انظر الرقم 1.2)

MOD IAP/44A22A3/1#1998

MHz 8 500-7 250

| التوزيع على الخدمات |
| --- |
| الإقليم 1 | الإقليم 2 | الإقليم 3 |
| 7 300-7 250 **ثابتة** **ثابتة-ساتلية** (فضاء-أرض) **متنقلة** 461.5 MOD |
| 7 375-7 300 **ثابتة** **ثابتة-ساتلية** (فضاء-أرض) **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران 461.5 MOD |
| ... |
| 8 025-7 900 **ثابتة** **ثابتة-ساتلية** (أرض-فضاء) **متنقلة** باستثناء المتنقلة للطيران 461.5 MOD |

الأسباب: لبيان التعديلات على الرقم 461.5 من لوائح الراديو.

MOD IAP/44A22A3/2#1999

461.5 *توزيع إضافي*:  يوزع نطاقا التردد MHz 7 375-7 250 (فضاء-أرض) وMHz 8 025-7 900 (أرض‑فضاء) أيضاً للخدمة المتنقلة الساتلية على أساس أولي، شريطة الحصول على الموافقة بموجب الرقم **21.9**، باستثناء ألا ينطبق الرقم **21.9** على الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض (GSO) في الخدمة المتنقلة الساتلية فيما يتعلق بالأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض (non-GSO) التي يتلقى المكتب بشأنها معلومات التنسيق أو التبليغ الكاملة، حسب الاقتضاء، *[اعتباراً من 16 ديسمبر 2023 أو اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ الوثائق الختامية للمؤتمر WRC-23]،* وعلى الأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية التي يتلقى المكتب بشأن معلومات التنسيق الكاملة اعتباراً من *[16 ديسمبر 2023 أو اعتباراً من تاريخ بدء نافذ الوثائق الختامية للمؤتمر WRC-23]* فيما يتعلق بالشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض في الخدمة المتنقلة الساتلية.(WRC-23)

الأسباب: التعديلات المطلوبة لمنع عدم الاتساق المحتمل بين الحكم الجديد المقترح في المادة 22 من لوائح الراديو والرقم 1.31.11 من لوائح الراديو.

المـادة 22

الخدمات الفضائية1

القسم II - التحكم في التداخلات المسببة لأنظمة السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض

ADD IAP/44A22A3/3#2001

2.22*مكرراً* في نطاقات التردد MHz 7 750-7 250 (فضاء-أرض) وMHz 8 025-7 900 (أرض-فضاء) وGHz 21,2‑20,2 (فضاء-أرض) وGHz 31-30 (أرض-فضاء)، يجب ألا تسبب الأنظمة الساتلية غير المستقرة بالنسبة إلى الأرض (non-GSO)التي يتلقى المكتب بشأنها معلومات التنسيق أو التبليغ الكاملة، حسب الاقتضاء، *اعتباراً من [16 ديسمبر 2023 أو اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ الوثائق الختامية للمؤتمر WRC-23]*، تداخلاً غير مقبول وألا تطالب بالحماية من الشبكات الساتلية المستقرة بالنسبة إلى الأرض (GSO) في الخدمة المتنقلة الساتلية العاملة وفقاً لهذه اللوائح. ولا ينطبق الرقم **43A.5** في هذه الحالة.(WRC-23)

الأسباب: يوسع هذا الحكم الإضافي تطبيق مفهوم الرقم 2.22 من لوائح الراديو ليشمل حماية الخدمة GSO MSS في نطاقات التردد 250 7-750 7 MHz (فضاء-أرض)، 900 7-025 8 MHz (أرض-فضاء)، GHz 21,2‑20,2 (فضاء-أرض)، 30-31 GHz (أرض-فضاء).

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ